



# الاستثمار في الدقم

الطبعة الثانية - يونيو ٢٠١٦ م



حضرة صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم



## مرحبا بكم في الدقم

يحيى بن سعيد بن جابر الله (الجباري)  
رئيس مجلس الإدارة

شهدت المنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم خلال السنوات الماضية الكثير من العمل لتهيئة البيئة الاستثمارية التي تواكب اهتمامات وطموحات المستثمرين في مختلف الأنشطة والقطاعات التي تركز عليها المنطقة كالموانئ والمصافي والصناعات الثقيلة والبتروكيماوية والصناعات المتوسطة والخفيفة والأنشطة السياحية كالفنادق والمنتجات والأنشطة التجارية والتطوير العقاري والخدمات اللوجستية وغيرها من الأنشطة الاقتصادية الأخرى.

ولعله من الأهمية الإشارة إلى ما شهدته المنطقة خلال عام ٢٠١٦م من ضمّ منطقة رأس مركز لاستيعاب أنشطة تخزين النفط وفقا للمرسوم السلطاني رقم (٥ / ٢٠١٦) وهو ما نتج عنه زيادة مساحة المنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم إلى (٢٠٠٠) كم مربع، كما شهد عام ٢٠١٦م أيضا توقيع اتفاقية التعاون ومنح حق الانتفاع لتطوير المدينة الصناعية الصينية العمانية بالدقم على مساحة إجمالية تبلغ (١١٧٢) هكتارا، الأمر الذي يفسح المجال لمزيد من النمو للمنطقة ويقدم فرصا استثمارية جيدة.

واننا إذ نرحب بمختلف المستثمرين من السلطنة والخارج ليكونوا ضمن أسرة المنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم فإنه يسرنا ان نقدم طبعة جديدة من كتيب (الاستثمار في الدقم) تتضمن المزيد من المعلومات التي تساعد المستثمرين على اتخاذ قراراتهم الاستثمارية، ونتطلع إلى العمل معا لتحقيق منافع اقتصادية تعود بالخير على الجميع.

# المنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم



تخزين النفط ومصفاة الدقم ومشروعات الصناعات الثقيلة والبتروكيماوية يعتبر حافزا لتنفيذ مشروعات أخرى متوسطة وخفيفة.

وتأتي هذه الميزات مدعومة بحزمة من الحوافز والامتيازات والتسهيلات التي تقدمها هيئة المنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم.

هائلة، وبقرتها من مناطق إنتاج النفط والغاز، كما توجد بالدقم العديد من المعادن التي يمكن استغلالها في إقامة مشاريع صناعية؛ الأمر الذي يؤهل المنطقة لتصبح قاعدة صناعية متكاملة لصناعات تحويلية تقوم على الخامات الطبيعية التي تتوافر في محافظة الوسطى، كما أن إنشاء مطار الدقم والميناء ومركز

البحري وبوابة إمداد لوجستي لمنطقة الخليج، ويمكن تلخيص هذه الميزات في الموقع الجغرافي على بحر العرب المطل على المحيط الهندي وبالقرب من الأسواق الآسيوية والأفريقية، والمساحة الشاسعة البالغة (٢٠٠٠) كيلومتر مربع، والمناخ المعتدل على مدار العام. وتتميز المنطقة كذلك بوجود ثروة سمكية

اكتسبت المنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم منذ تأسيسها في أواخر عام ٢٠١١م مكانة دولية جيدة بفضل ما توفر لها من مقومات النجاح، فالمنطقة الواقعة في منتصف المسافة تقريبا بين مدينتي مسقط وصلالة تتمتع بمجموعة من الميزات النسبية والتنافسية التي تؤهلها لأن تصبح محطة إقليمية للنقل

## هيئة المنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم



تأسست هيئة المنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم بموجب المرسوم السلطاني رقم (٢٠١١/١١٩) الصادر في ٢٦ أكتوبر ٢٠١١م، وهي هيئة حكومية تتبع مجلس الوزراء وتتمتع بالشخصية الاعتبارية وبالاستقلال المالي والإداري، وتهدف الهيئة إلى الإشراف على تنفيذ مشروع تطوير ولاية الدقم وإدارة المنطقة وتنميتها وتطويرها للمساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة. وقد أعطيت الهيئة حق تقرير الانتفاع على الأراضي المملوكة للدولة في المنطقة، كما أعطيت حق تأسيس الشركات والمساهمة فيها بغرض تطوير المنطقة أو إدارة أو تنمية أو تطوير قطاعاتها الأساسية، وقد استثنيت الهيئة من الخضوع لقانون المناقصات بهدف تسريع إجراءات طرح المشروعات وتحليل المناقصات تمهيدا لإسنادها، كما مُنحت اختصاصات بعض الوزارات داخل حدود المنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم.

وينظّم عمل الهيئة والبيئة الاستثمارية في المنطقة بشكل أساسي: المرسوم السلطاني رقم (٢٠١١ / ١١٩) بإنشاء هيئة المنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم وإصدار نظامها الصادر في ٢٦ أكتوبر ٢٠١١م، والرسوم السلطاني رقم (٧٩ / ٢٠١٣) بإصدار نظام المنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم الصادر في ٢٦ ديسمبر ٢٠١٣م، واللوائح الصادرة طبقاً لهذين المرسومين، وقد عملت الهيئة منذ تأسيسها على سن التشريعات والإجراءات التي توفر البيئة الاستثمارية المشجعة والمستقطبة للاستثمارات المحلية والأجنبية.

## اختصاصات وصلاحيات الهيئة داخل حدود المنطقة:

## الفرص الاستثمارية



- ٢- الصناعات المتوسطة والخفيفة.
- ٣- قطاع النقل والخدمات اللوجستية.
- ٤- الاستثمار السياحي وإنشاء الفنادق والمنتجات السياحية.
- ٥- تقديم الخدمات الصحية والعلاجية وإنشاء المستشفيات والمراكز الصحية.
- ٦- إنشاء المدارس الخاصة والمعاهد التدريبية والكليات الجامعية.
- ٧- إنشاء الأسواق والمجمعات التجارية.
- ٨- إنشاء المرافق الرياضية.
- ٩- الاستثمار في قطاع التعدين.
- ١٠- الصناعات السمكية.
- ١١- التطوير العقاري.

تتنوع الفرص الاستثمارية في المنطقة بتنوع المناطق التي يتألف منها المخطط الشامل، فهناك فرص استثمارية في قطاع الصناعات الثقيلة واستغلال الخامات الموجودة في المنطقة في التصنيع، وفرص أخرى في قطاعات السياحة، والثروة السمكية، والنقل، والتجارة، والخدمات اللوجستية، وتأسيس المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وقد تم توفير الأراضي المناسبة لكل نوع من الاستثمار.

ويمكن تلخيص الفرص الاستثمارية فيما يلي:  
١- قطاع المصافي وتخزين وتكرير النفط والصناعات البتروكيماوية.

- ٤- تطبيق القوانين المتعلقة بحماية البيئة ومكافحة التلوث وحماية مصادر مياه الشرب، واختصاصات وزارة البيئة والشؤون المناخية فيما يتعلق بإصدار التصاريح البيئية للمشروعات.
- ٥- اختصاصات وزارة السياحة في تطبيق قانون السياحة فيما يتعلق بإصدار التراخيص اللازمة للمشروعات السياحية.
- ٦- اختصاصات الجهة المختصة بتطبيق قانون سلامة الغذاء.
- ٧- اختصاص وزير القوى العاملة في تطبيق قانون العمل فيما يتعلق بتحديد رسوم استقدام القوى العاملة الأجنبية وتحديد نسبة التعمين في المشروعات.

- منح المرسوم السلطاني رقم (٢٠١٣/٧٩) بإصدار نظام المنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم الهيئة العديد من الاختصاصات والصلاحيات التي نوجزها فيما يلي:  
١- اختصاصات الأمانة العامة للسجل التجاري في تطبيق قانون السجل التجاري فيما يتعلق بتسجيل المشروعات.
- ٢- اختصاصات وزارة التجارة والصناعة في تطبيق قانون التنظيم الصناعي الموحد لدول مجلس التعاون فيما يتعلق بالقيود في السجل الصناعي ومنح التراخيص للمشاريع الصناعية.
- ٣- اختصاصات الهيئة العامة للتعمين في تطبيق قانون التعمين ومنح تراخيص التعمين.



## مزايا الاستثمار في المنطقة

هناك العديد من مزايا الاستثمار في المنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم، يمكن إيجازها فيما يلي:

- ١- الموقع الجغرافي على بحر العرب المفتوح على المحيط الهندي وبالقرب من الأسواق الاستهلاكية في آسيا.
- ٢- المساحة الشاسعة للمنطقة والتي تصل إلى (٢٠٠٠) كيلومتر مربع.
- ٣- تنوع مجالات الاستثمار في المنطقة

- ٤- تقديم مختلف الخدمات للمستثمرين من خلال المحطة الواحدة التي تعتبر بوابة الاستثمار في الدقم.
- ٥- الاستقرار السياسي الذي تتمتع به السلطنة والعلاقات التجارية والسياسية المتميزة التي تربط السلطنة بمختلف دول العالم.
- ٦- المزايا والحوافز الضريبية التي تقدمها الهيئة للمستثمرين بالمنطقة.

- ٧- سهولة ربط المنطقة بالأسواق المحلية والخليجية والعالمية سواء من خلال ميناء الدقم أو سكة الحديد أو مطار الدقم أو شبكة خطوط النقل البرية التي تربط الدقم بمختلف محافظات السلطنة ومن ثم إلى دول مجلس التعاون الأخرى.
- ٨- إنشاء دائرة للعمل بالمنطقة تختص بإصدار التراخيص اللازمة للقوى العاملة الأجنبية وفق إجراءات تتسم بالسرعة والكفاءة بحيث لا

- تتجاوز المدة اللازمة لإصدار هذه التراخيص خمسة أيام عمل من تاريخ تقديم الطلب.
- ٩- إنشاء نظام لإدارة الجمركية بالمنطقة يكفل إجراء التفتيش الجمركي بسرعة وفاعلية، ووضوح وعلانية أسس التثمين، وبساطة واختصار إجراءات الإفراج الجمركي، والفحص الشامل والدقيق للعينات الخاضعة للرقابة في موقع واحد.





تصريح أو ترخيص مسبق، ما لم تكن مصنفة كمواد متفجرة أو كيميائية فيجب أن يتبع بشأن استيرادها القواعد المنصوص عليها في القوانين والنظم ذات الصلة النافذة في السلطنة.

١٠- تعامل البضائع التي يتم تصنيعها أو تجميعها بالمنطقة عند تصديرها إلى أي بلد أو مكان آخر خارج السلطنة معاملة البضائع المنتجة محليا.

١١- تسهيل تقديم كافة الخدمات اللازمة للمشروعات من خلال المحطة الواحدة، بما في ذلك خدمات التسجيل والترخيص وإنجاز معاملات التأشيرات والإقامات لغير العمانيين.

المستثمر في المشروع المنصوص عليه في قانون الشركات التجارية أو أي قانون آخر.

٦- الإعفاء من أي قيود على جلب وتداول وتحويل العملات الأجنبية، بما في ذلك تحويل رأسمالها المستثمر وأرباحها خارج المنطقة.

٧- الإعفاء من تطبيق أحكام قانون الوكالات التجارية.

٨- السماح للمشروعات بفتح مكاتب تمثيل تجاري لها خارج المنطقة شريطة تسجيلها وفقا لأحكام القوانين النافذة.

٩- السماح باستيراد كافة أنواع البضائع المسموح تداولها في السلطنة دون إذن أو

إلى المنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم والبضائع المصدرة من المنطقة إلى الخارج من الضريبة الجمركية.

٣- حق الانتفاع بأراضي الدولة الكائنة في المنطقة لمدة تصل في حدها الأعلى إلى خمسين عاما قابلة للتجديد وفق القواعد التي تحددها الهيئة.

٤- جواز أن يكون رأسمال المشروع مملوكا بالكامل لغير عمانيين وذلك استثناء من قانون الشركات التجارية وقانون استثمار رأس المال الأجنبي.

٥- الإعفاء من شرط الحد الأدنى لرأس المال

تتمتع المشروعات الاقتصادية في المنطقة بمجموعة من المزايا والحوافز والإعفاءات من أهمها:

١- الإعفاء من ضريبة الدخل لمدة ثلاثين سنة ميلادية من تاريخ بدء النشاط قابلة للتجديد، ولا يسري هذا الإعفاء على المصارف والمؤسسات المالية وشركات التأمين وإعادة التأمين، والمشروعات العاملة في مجال تقديم خدمات الاتصالات والنقل البري.

٢- إعفاء البضائع المستوردة من خارج السلطنة

## نظام المحطة الواحدة



- ٣- إصدار تراخيص الانتفاع بأراضي المنطقة وتسجيل عقود الانتفاع.
- ٤- تحديد موقع القطعة المستثمرة بواسطة برامج نظم المعلومات الجغرافية، وإصدار الرسومات المساحية (الكروكي)، وتسليم علائم القطعة.
- ٥- إصدار تراخيص مزاولة النشاط في المنطقة بما في ذلك التراخيص الصناعية والسياحية والتعدينية.
- ٦- تقديم الخدمات العامة ذات العلاقة بالبلدية كتسجيل عقود الإيجار، وإصدار تراخيص البناء (إباحات البناء) وتجديدها وتعديلها، وإصدار تصاريح الحفر، وإصدار شهادة إتمام البناء،

تتولى المحطة الواحدة بهيئة المنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم تقديم مختلف الخدمات اللازمة للمشروعات التي يتم تنفيذها بالمنطقة، ويوجد للمحطة فرعان؛ أحدهما في الدقم والآخر في مسقط.

تقدم المحطة للمستثمرين الخدمات التالية:

- ١- توفير المعلومات والبيانات اللازمة للمستثمرين وتقديم التوجيه والمشورة حول الفرص الاستثمارية المتاحة في المنطقة وإجراءات الاستثمار.
- ٢- خدمات التسجيل التجاري التي تشمل قيد المشروع وأنشطته الاقتصادية وبياناته بالسجل التجاري، وتحديث بياناته بشكل

- ٣- طلبات التأشيرات وبطاقات الإقامة التي تصدر عن شرطة عمان السلطانية.
- ٤- طلب توفير خدمة الكهرباء بواسطة شركة كهرباء المناطق الريفية.
- ٥- طلب توفير خدمة المياه بواسطة الهيئة العامة للكهرباء والمياه.
- ٦- طلب توفير خدمة الغاز بواسطة وزارة النفط والغاز وشركة الغاز العمانية.
- ٧- طلب توفير خدمة الاتصالات بواسطة شركات الاتصالات.
- ٨- طلبات تسجيل العمانيين بالهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية.
- ٩- طلبات الحصول على التراخيص المهنية بواسطة الجهات المختصة.

- ٧- إصدار التصاريح البيئية.

وتسعى الهيئة جاهدة إلى أن يتم تقديم كافة الخدمات اللازمة للمشروعات من خلال المحطة الواحدة وذلك بالتنسيق المستمر مع وحدات الجهاز الإداري للدولة فيما يتعلق بالخدمات التي لا تدخل في اختصاص الهيئة، والتي من أهمها:

- ١- طلب الحصول على شهادة الانتساب التي تصدر عن غرفة تجارة وصناعة عمان.
- ٢- طلبات تراخيص استقدام عمال من الخارج



## كيف تبدأ مشروعك في المنطقة؟



في المنطقة من أولى الخطوات التي ينبغي على المستثمر القيام بها حتى يتمكن من تقييم الجدوى الاقتصادية لمشروعه بما يلائم أهدافه من الاستثمار. ومن المناسب ضمن هذه الخطوة أن يطلع المستثمر على التشريعات المنظمة للاستثمار في المنطقة وخاصة: المرسوم السلطاني رقم (٢٠١١/١١٩) بإنشاء هيئة المنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم وإصدار نظامها، والمرسوم السلطاني رقم (٢٠١٣/٧٩) بإصدار نظام المنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم، وكذلك اللوائح التنفيذية الصادرة عن الهيئة والمنظمة للاستثمار في المنطقة، والتشريعات المنظمة للقطاع الذي يرغب المستثمر بالاستثمار فيه كقانون السياحة وقانون التعدين وقانون التنظيم الصناعي

من أجل التسهيل على المستثمرين فإننا نضع أمامهم خمس خطوات سهلة وبسيطة تقودهم إلى تأسيس مشروعاتهم الاستثمارية في المنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم، مع العلم أن المنطقة مهيأة لاحتضان مختلف المشروعات سواء كانت تجارية أو صناعية أو سياحية أو تعدينية أو غيرها من المشروعات في القطاعات المختلفة.

### الخطوة الأولى: تعرف على المنطقة والمناخ الاستثماري

يعتبر التعرف على المنطقة وموقعها الجغرافي والفرص الاستثمارية المتاحة والإعفاءات والمزايا التي يحصل عليها المستثمرون والتشريعات المنظمة للاستثمار

تخصيص موقع مناسب لتلك المشاريع وذلك وفقا للإجراءات واللوائح المعمول بها في المنطقة. وقد سنت الهيئة التشريعات والقرارات اللازمة لتعزيز مساهمة الشركات المتوسطة والصغيرة في المشاريع التي يتم تنفيذها بالمنطقة بحيث (تخصص الهيئة والشركات التي تملكها الحكومة بالكامل والمشروعات الحكومية التي تعمل داخل المنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم نسبة لا تقل عن (١٠%) من إجمالي المشتريات والمناقصات للمؤسسات المتوسطة والصغيرة)، كما يجب تضمين وثائق المناقصات للمشروعات الكبيرة التي تطرحها الهيئة والشركات التي تملكها الحكومة بالكامل النص الآتي: (أن تلتزم الشركة المنفذة بتخصيص نسبة لا تقل عن (١٠%) من قيمة المناقصة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المسجل موقع عملها بمحافظة الوسطى). ويشترط للحصول على هذه التسهيلات استيفاء الاشتراطات المقررة من الهيئة.

ترحب هيئة المنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة، وقد قامت في عام ٢٠١٤م بتوقيع مذكرة تفاهم مع الهيئة العامة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بهدف التنسيق بين الجهتين في مجال تخصيص قطع أراضٍ صناعية وتجارية لأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لاستثمارها وفقا لنظام عقود الانتفاع. وبموجب مذكرة التفاهم تتولى الهيئة العامة لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة الطلبات المقدمة من أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الراغبين في إقامة مشروعاتهم بالمنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم، وبعد دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروعات من قبل الهيئة العامة لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والوقوف على جدية أصحابها واستيفاء مختلف المتطلبات تقوم الهيئة بتحويل الطلبات إلى هيئة المنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم لدراسة



## الخطوة الرابعة: التحقق من الوثائق والمستندات المطلوبة حسب الشكل القانوني للمشروع:

م	الوثائق	مؤسسة فردية	شركة	فرع مؤسسة أو شركة محلية	فرع شركة عالمية
١	كشف الحساب المصرفي للمستثمر أو الشركة	√	√	√	√
٢	نسخة من هويات المالك أو الشركاء أو المؤسسين والمفوضين بالتوقيع.	√	√	√	√
٣	نموذج التوقيع للمفوضين بالتوقيع .	√	√	√	√
٤	وصف المشروع الاستثماري واحتياجاته	√	√	√	√
٥	عقد التأسيس والنظام الأساسي موقعاً عليه من الشركاء أو المؤسسين على ان تكون التوقيعات بذات الشكل المثبت في البطاقة المدنية. أو حسبما تراه الشركة، والنظام الأساسي لشركات المساهمة	√	√	√	√
٦	إذا كان أحد الشركاء شخصية معنوية: محضر اجتماع الشركاء بالشركة يبين في هذا المحضر مقدار حصة هذا الشريك وتحديد الشخص الذي سيوقع عنه على عقد تأسيس الشركة المزمع تسجيلها	√	√	√	√
٧	إذا كان هناك شريك أجنبي معنوي: نسخة مصدقة من عقد التأسيس والنظام الأساسي للشريك الأجنبي المعنوي وإثبات ما يفيد تسجيله في البلد الأجنبي، مع ترجمتها إلى اللغة العربية	√	√	√	√
٨	نسخة مصدقة من عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة العالمية بمركزها الرئيسي، مع ترجمتها إلى اللغة العربية	√	√	√	√
٩	رسالة مصدقة تؤكد مسؤولية المركز الرئيسي للشركة عن الأعمال التي يقوم بها الفرع في السلطنة مع ترجمتها إلى اللغة العربية.	√	√	√	√
١٠	شهادة مصدقة بتسجيل الشركة بمركزها الرئيسي في البلد الأم، مع ترجمتها إلى اللغة العربية	√	√	√	√

خلال فترة الإنشاء وبعد التشغيل التجاري وبيان عدد العمانيين وغير العمانيين.

٧- تقدير استهلاك المشروع من الكهرباء (كيلواط/شهر)، والمياه (م<sup>٣</sup>/شهر)، والغاز (م<sup>٣</sup>/شهر).

٨- بيان المخلفات الناتجة عن المشروع وكمياتها المتوقعة مثل: مياه الصرف الصحي (م<sup>٣</sup>/شهر) وأي بيانات أخرى تطلبها الهيئة وفقاً للنماذج المعمول بها لديها.

### الخطوة الثالثة: تحديد الكيان القانوني المناسب للمشروع

يمكن تسجيل المشروع في المنطقة ضمن أحد الأشكال القانونية الآتية:

١. مؤسسة فردية جديدة.
٢. شركة تجارية جديدة، ويمكن أن تتخذ الشركة الأشكال القانونية المنصوص عليها في قانون الشركات التجارية.
٣. فرع لمؤسسة فردية أو شركة تجارية محلية يكون مركز عملها الرئيسي خارج المنطقة.
٤. فرع لمؤسسة فردية أو شركة تجارية عالمية يكون مركز عملها الرئيسي خارج السلطنة.

وتنصح الهيئة المستثمر بتسجيل المشروع بالسجل التجاري للهيئة كمؤسسة أو شركة جديدة بدلاً من الفرع وذلك لسهولة الإجراءات المتعلقة بالإعفاءات الضريبية والمعاملات الأخرى المرتبطة بالمشروع.

الموحد، واللوائح التي صدرت طبقاً لهذه القوانين.

ويمكن للمستثمر الاطلاع على التشريعات واللوائح الصادرة من الهيئة من خلال موقعها الإلكتروني على شبكة المعلومات العالمية: [www.duqm.gov.om](http://www.duqm.gov.om).

### الخطوة الثانية: وصف المشروع الاستثماري وتحديد احتياجاته

على المستثمر إعداد وصف للمشروع الاستثماري المقترح حتى يتسنى له تقييم الجدوى الاقتصادية منه ومعرفة احتياجاته، ويتضمن هذا الوصف كحد أدنى البيانات الآتية (بما يتناسب مع نوع نشاط المشروع)، وذلك حتى يتسنى له عرض المشروع على إدارة الهيئة التي ستقوم بتوجيهه إلى الفرص الاستثمارية المناسبة المتاحة في المنطقة:

- ١- وصف طبيعة المشروع وأهدافه ومكوناته.
- ٢- حجم الاستثمار في المشروع وتكلفته التقديرية ومصادر تمويله.
- ٣- نبذة عن المؤسسين وخبراتهم في مجال الاستثمار المقترح.
- ٤- مساحة الأرض المطلوبة وكيفية استعمالها ومساحة البناء المتوقعة والمرافق التابعة للمشروع.
- ٥- الجدول الزمني للمشروع متضمناً: التاريخ المتوقع لبدء تنفيذ المشروع ومدة تنفيذه وتاريخ بدء التشغيل التجاري.
- ٦- الموارد البشرية التي يحتاجها المشروع

## كيفية الوصول إلى الدقم

تبعد ولاية الدقم حوالي (٥٥٠) كيلومترا عن محافظة مسقط، ويمكن الوصول إليها عبر الرحلات الجوية المباشرة، ويقوم الطيران العماني بالتعاون مع الهيئة بتسيير (٤) رحلات في الأسبوع من مطار مسقط الدولي إلى مطار الدقم أيام الأحد والاثنين والأربعاء والخميس، ويمكن حجز رحلات الطيران عن طريق شركة سفريات المدينة.

كما يمكن الذهاب إلى الدقم عبر الطريق البري من مسقط إلى سناو ثم محوت ثم الدقم، وتقوم عدة شركات بتسيير رحلات بواسطة الحافلات المكيّفة من مسقط إلى الدقم.



م	الوثائق	مؤسسة فردية	شركة	مؤسسة أو شركة محلية	فرع شركة عالمية
١١	تفويض مصدق من المركز الرئيسي يخول مدير/ مديري الفرع للقيام بأعمال الإدارة في السلطنة، مع الترجمة إلى اللغة العربية				√
١٢	نسخة من الاتفاقية المبرمة بين الشركة العالمية والجهة الحكومية العمانية المتعاقد معها، مع خطاب من الجهة الحكومية تبين فيه رقم العقد وتاريخ بدايته وتاريخ انتهائه				√
١٣	رسالة رسمية من مالك المؤسسة أو الشركة بطلب تسجيل الفرع والأنشطة في المنطقة.			√	
١٤	محضر اجتماع الشركاء الذي يتضمن إضافة الفرع والأنشطة (للشركات).			√	
١٥	العقد المعدل لعقد التأسيس والنظام الأساسي (للشركات).			√	
١٦	نسخة من الأوراق الرسمية والتراخيص الصادرة عن الجهات المختصة المعنية			√	
١٧	إذا كان مقدم الطلب يحمل تأشيرة إقامة في السلطنة: خطاب عدم ممانعة من الكفيل الحالي لتأسيس المشروع في المنطقة	√	√		

### الخطوة الخامسة: تعبئة طلب الاستثمار وتقديمه:

يمكن الحصول على نسخة من نموذج طلب الاستثمار من الموقع الإلكتروني للهيئة على شبكة المعلومات العالمية: ([www.duqm.gov.om](http://www.duqm.gov.om)) أو الحصول على نسخة منه عبر البريد الإلكتروني: ([registration@duqm.gov.om](mailto:registration@duqm.gov.om)) وتعبئته بجميع البيانات والمعلومات المطلوبة، وتجدر الإشارة إلى أن الخطة المستقبلية للهيئة تسعى إلى جعل تقديم طلب الاستثمار يتم إلكترونياً عبر الموقع.

ويقدم الطلب إلى المحطة الواحدة للهيئة بالدقم أو مسقط من صاحب الطلب نفسه أو الممثل القانوني له مستوفياً جميع البيانات والمعلومات المطلوبة، ومرفقاً به جميع المستندات، ولا يتم النظر في الطلب إلا بعد استيفاء البيانات والمستندات اللازمة والتوقيع عليه من الشخص المفضوض بالتوقيع بما يؤكد صحة المعلومات الواردة فيه.

# الإجراءات الأساسية للاستثمار في الدقم

- ٢ - تخصيص الأرض المناسبة بالمساحة المناسبة حسب المخطط الشامل للمنطقة، وموافاة المستثمر بالموقع المقترح متضمناً بيانات إحداثيات الأرض المقترحة والرسم المساحي، وذلك بعد الحصول على موافقة لجنة الأراضي.
- ٣ - مخاطبة المستثمر خطياً بتخصيص الأرض مع بيان الإجراءات الواجب استيفاؤها لاستكمال إجراءات الترخيص بالانتفاع، وتزويده بنسخة من نموذج اتفاقية حق الانتفاع.
- ٤ - متابعة المستثمر لتوقيع اتفاقية حق الانتفاع واستيفاء الإجراءات الأخرى المطلوبة لإجراءات التوقيع، وذلك خلال ثلاثة أشهر من تاريخ إبلاغ المستثمر بتخصيص الأرض.
- ٥ - سحب الأرض المخصصة للمستثمر في حالة عدم الرد الرسمي على خطاب الهيئة، أو عدم موافقته على قرار التخصيص، وذلك بعد انقضاء الأشهر الثلاثة المحددة للمستثمر.

## ترخيص حق الانتفاع بالأرض:

يخضع تنظيم ترخيص الانتفاع بالأراضي للألحة تنظيم الانتفاع بالأراضي المملوكة للدولة في المنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم الصادرة بموجب القرار رقم (٢٠١٥/٣٢٧) بتاريخ ١٣ يوليو ٢٠١٥م، وقد حددت الألحة شروط وإجراءات الترخيص بالانتفاع.

ووفقاً للألحة تنظيم الانتفاع بالأراضي يجب البت في الطلب خلال مدة لا تتجاوز (٣٠) يوماً من تقديمه مستوفياً للبيانات والمستندات المطلوبة، ويخطر مقدم الطلب خلال (٥) أيام عمل من تاريخ البت فيه. وفيما يلي الإجراءات التي يمر بها طلب الحصول على الترخيص بالانتفاع بالأرض:

- ١ - استلام طلب الحصول على الترخيص بالانتفاع من ذوي الشأن أو من يمثله قانوناً وفقاً للنموذج المعد لهذا الغرض مرفقاً به المستندات والبيانات المطلوبة، مع مراعاة استيفاء الرسم المخصص لدراسة الطلب.

المحطة الواحدة:

البريد الإلكتروني:

invest@duqm.gov.om & registration@duqm.gov.om

أرقام الهواتف:

الدقم: ٢٥٢١٧٧٠٩ - ٢٥٢١٧٧١٠ - ٢٥٢١٧٧١٣

مسقط: ٢٤٥٠٧٥٨٣ - ٢٤٥٠٧٥٥٦ - ٢٤٥٠٧٥٠٠

مستشفى الدقم:

☎ : ٢٥٤١٥٢٧٦

الفنادق في الدقم:

توجد في ولاية الدقم عدة فنادق واستراحات فندقية من بينها:

١- فندق كراون بلازا الدقم، ☎ : ٢٥٢١٤٤٤٤

٢- فندق ومنتجع بارك ان الدقم، ☎ : ٢٢٠٨٥٧٠٠

٣- فندق المدينة الدقم، ☎ : ٢٥٢١٤٩٠٠

حجوزات الطيران إلى الدقم:

شركة سفريات المدينة، ☎ : ٢٤٥٢١٠٢٤ - ٢٥٤٢٧٠٨٩٢ - ٩٨٠٤٨٣٦٩

تأجير السيارات:

شركة عجائب الشمال، ☎ : ٩٩٢٢٠٣٣٢ - ٩٢٩١٠٧٥٢ - ٩٢٥٦٣١٠١

مؤسسة أنور الشيخ للتجارة، ☎ : ٢٤٥٧١٣١١ - ٩٧٧٧٢٣١٤

شركة سفريات المدينة، ☎ : ٢٥٤٢٧٠٨٩

النقل البري:

شركة الخط السعيد، ☎ : ٢٤٧٩٨٤٧٠ - ٩٣٥٦٠٧٤٤

خدمات الشحن:

شركة كيمجي للشحن، ☎ : ٩٨٠٨٠٥٨٤ - ٩٨٩٠٢٣٨٤ - ٩٩٤١٩٦٢٢

يضاف فتح الخط التالي للاتصالات الواردة من خارج سلطنة عمان

قبل أرقام الهواتف : (+٩٦٨).

هواتف  
وعناوين  
ضرورية:



- ١ - تعبئة نموذج طلب الاستثمار متضمناً جميع البيانات والمعلومات ومرفقاً به جميع الوثائق والمستندات المطلوبة حسب الشكل القانوني للمشروع، وموقعاً من المستثمر.
- ٢ - تقديم الطلب إلى المحطة الواحدة لهيئة المنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم سواء في الدقم أو مسقط.
- ٣ - يقوم الموظف المختص بدراسة الطلب والتحقق من استيفائه البيانات والوثائق المطلوبة وموافاة المستثمر بأي ملاحظات أو نواقص في وقت الاستلام.
- ٤ - بعد استكمال الطلب ومراجعته يقوم الموظف المختص بإدخاله في نظام التسجيل التجاري واستيفاء الرسوم المستحقة من المستثمر.
- ٥ - يقوم الموظف المختص بتسليم المستثمر نسخة من شهادة التسجيل التجاري ومرفقاتها.

ونوجه عناية المستثمر إلى أن المشروع الذي يتخذ شكل شركة مساهمة يقتضي الحصول على قرار من وزارة التجارة والصناعة وموافقة الهيئة العامة لسوق المال ومحضر اجتماع الجمعية التأسيسية، وهذا الشكل القانوني يستغرق وقتاً أطول مقارنة بالأشكال القانونية الأخرى نظراً للإجراءات المذكورة.

- ١- ينبغي للمشروع الشروع في مزاولة النشاط الاقتصادي في المنطقة خلال سنة من تاريخ التسجيل بالسجل التجاري
- ٢- لا يجوز للمشروع المقيّد بالسجل البدء في مزاولة الأنشطة المسجلة قبل استيفاء متطلبات الترخيص النهائي الأخرى المقررة من الهيئة والحصول على شهادة ترخيص البدء في مزاولة الأنشطة والتي تصدر من الهيئة خلال (١٥) يوم عمل من تاريخ الانتهاء من المتطلبات الواردة في الموافقة المبدئية، علماً بأن بعض الأنشطة تتطلب موافقات جهات أخرى وفقاً للأحكام الواردة في لائحة تنظيم البيئة الاستثمارية.

وفقاً لأحكام المادة (١٩) والمادة (٢٠) من نظام المنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم، يتم إصدار التراخيص اللازمة للقوى العاملة الأجنبية وقواعد النذب وفق الإجراءات والقواعد التي يصدرها مجلس إدارة الهيئة بالتنسيق مع وزارة القوى العاملة، وتم مراعاة السرعة والكفاءة في إصدار التراخيص بحيث لا تتجاوز المدة اللازمة لإصدارها خمسة أيام عمل من تاريخ تقديم طلبات الحصول عليها.

ويجوز للمشروعات المسجلة في المنطقة الحصول على التراخيص الآتية:

١. ترخيص مستثمر لمدة (١٢) شهراً لأول مرة.
  ٢. ترخيص مستثمر لمدة (٢٤) شهراً بعد تقييم وضع المستثمر وذلك عند انتهاء المدة الممنوحة له لأول مرة.
  ٣. ترخيص عمل لمدة (٢٤) شهراً.
  ٤. ترخيص عمل مؤقت لمدة (٤) أو (٦) أو (٩) أشهر
- وفيما يلي الإجراءات الأساسية للحصول على ترخيص استقدام القوى العاملة الأجنبية:
- ١- تقديم طلب ترخيص العمل إلكترونياً عبر

نظام الترخيص الإلكتروني بموقع وزارة القوى العاملة:

<https://www.manpower.gov.om/ecommerce/Account/ECSPHOM0028.ASPX>

٢- يجب أن يرفق بطلب الترخيص الإلكتروني الوثائق الآتية:

- شهادة التسجيل التجاري التي تثبت تسجيل المشروع بالمنطقة.
- بطاقة الانتساب التي تثبت تسجيل المشروع بغرفة تجارة وصناعة عمان.
- ما يفيد بدء العمل في المنطقة بتقديم نسخة من عقد حق الانتفاع مع الهيئة أو اتفاقية عمل سارية المفعول بالمنطقة، أو ترخيص مزاولة النشاط بالمنطقة.
- ما يفيد الالتزام بتطبيق نسبة التعمين المقررة من الهيئة.
- ٣- يتولى المشروع تقديم نسخة من استمارة الطلب الإلكتروني إلى الدائرة المختصة بالهيئة مرفقاً بها الوثائق المطلوبة والمستندات المطلوبة المحددة لكل نشاط اقتصادي وفق الإجراءات المعمول بها لدى الهيئة.
- ٤- تتولى الدائرة المختصة بالهيئة دراسة الطلب، ثم يتم إرساله إلى دائرة العمل التابعة لوزارة القوى العاملة بالدقم بخطاب رسمي مشفوعاً بالتوصيات المناسبة.
- ٥- يقوم الممثل القانوني للمشروع بمراجعة دائرة التراخيص العمالية والتأشيرات لاستلام الترخيص وسداد الرسوم المقررة.

## الشروط :

يجب أن يحصل المستثمر أو الشريك على موافقة هيئة المنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم للاستثمار بالمنطقة.

## الوثائق والمستندات المطلوب إرفاقها:

يرفق بالطلب المستندات التالية :

- إرفاق صورتين شخصيتين مقاس (٦×٤) سم .
- إرفاق نسخة من جواز سفر المستثمر على أن يكون ساري المفعول لمدة لا تقل عن ستة أشهر .
- إحضار أصل شهادة الشراكة الصادرة من هيئة المنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم مع نسخة منها . (أوراق السجل التجاري).
- إرفاق ترخيص المستثمر الصادر من وزارة القوى العاملة.
- إرفاق نسخة من نموذج التوقيع للشركاء المخولين بالتوقيع الصادر من قبل هيئة المنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم.
- إرفاق نسخة من بطاقة الانتساب لغرفة تجارة وصناعة عمان سارية المفعول مع نسخة من مستندات التسجيل التجاري ساري المفعول .
- يجب تقديم الطلب من المالك أو الشريك أو شخص عماني لديه تفويض صادر من الإدارة العامة للجوازات والإقامة.
- إرفاق تقرير الفحص الطبي على أن يكون معتمداً من وزارة الصحة .

## الإجراءات:

- ١- تعبئة طلب الاستثمار الإلكترونية الموجودة في موقع شرطة عمان السلطانية :

[http://www.rop.gov.om/visa/arabic/onlineservices\\_visapplication\\_main.aspx](http://www.rop.gov.om/visa/arabic/onlineservices_visapplication_main.aspx)

٢- تقديم الاستمارة مطبوعة إلى المحطة الواحدة بالهيئة ، على ان تكون معتمدة و مختومة من قبل صاحب العمل وتطبع باللغة العربية للجنسيات العربية وباللغة الإنجليزية للجنسيات غير العربية.

## ثانياً: تأشيرة عمل:

تمنح للعامل الأجنبي القادم للعمل بشرط ألا يقل عمره عن (٢١) عاماً، وتكون التأشيرة على النحو التالي:

- صالحة للاستخدام خلال ثلاثة أشهر من تاريخ الإصدار .
- صالحة لبقاء في البلاد لمدة (٢٤) شهراً من تاريخ دمج التأشيرة على جواز سفر العامل، أما إذا كان ترخيص العمل مؤقتاً فإن صلاحية الإقامة تكون وفق المدة الممنوحة في الترخيص العمالي فقط .
- قابلة للتجديد وهي متعددة الرحلات .
- غرامات تأخير التجديد: (٥٠) ريالاً عمانياً عن كل شهر .

## الشروط :

- يجب أن يكون المشروع مسجلاً بالمنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم.
- ألا يقل عمر المطلوب له تأشيرة العمل عن (٢١) عاماً، ولا يزيد عن (٦٠) عاماً .
- تطابق المهنة بين ترخيص العمل وطلب التأشيرة.

## الوثائق والمستندات المطلوب إرفاقها:

يرفق بالطلب المستندات التالية :

- إرفاق صورتين شخصيتين مقاس (٦×٤) سم .
- إرفاق نسخة من جواز سفر الأجنبي ساري المفعول لمدة لا تقل ستة أشهر .
- إرفاق الترخيص العمالي الصادر من وزارة القوى العاملة مع نسخة منه لكل طلب .
- يجب تقديم الطلب من المالك أو الشريك أو شخص عماني لديه تفويض صادر من الإدارة العامة للجوازات والإقامة .
- إرفاق تقرير الفحص الطبي على أن يكون معتمداً من وزارة الصحة .
- إرفاق نسخة من موافقة الجهة المعنية للمهن التي تتطلب ذلك .
- إرفاق موافقة صاحب العمل السابق في حالة نقل خدمات العامل من داخل السلطنة، على أن تتم تسوية المخالفات مثل غرامات التأخير عند تقديم الطلب .

## الإجراءات:

- ١- تعبئة طلب الاستثمار الإلكترونية الموجودة في موقع شرطة عمان السلطانية :

[http://www.rop.gov.om/visa/arabic/onlineservices\\_visapplication\\_main.aspx](http://www.rop.gov.om/visa/arabic/onlineservices_visapplication_main.aspx)

٢- تقديم الاستمارة مطبوعة إلى المحطة الواحدة بالهيئة، على ان تكون معتمدة و مختومة من قبل صاحب العمل وتطبع باللغة العربية للجنسيات العربية وباللغة الإنجليزية للجنسيات غير العربية.

وفقاً لأحكام المادة (٢١) من نظام المنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم، ينشأ بالمنطقة فرع للإدارة العامة للجوازات والإقامة، بقرار من المفتش العام للشرطة والجمارك بالتنسيق مع الهيئة، يختص بإصدار تأشيرات الدخول وسمات الإقامة للعمال الأجانب الوافدة للعمل بالمنطقة ولذويهم أو زيارتها.

لذا فإن الإدارة العامة للجوازات والإقامة بشرطة عمان السلطانية هي الجهة المختصة بإصدار التأشيرات، وتتخصص إجراءات استخراج تأشيرة المستثمر وتأشيرة العمل للمشروعات المسجلة بالمنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم في التالي: (ويمكن الرجوع للإجراءات التفصيلية بالنسبة للتأشيرات بجميع أنواعها إلى موقع شرطة عمان السلطانية على شبكة المعلومات العالمية : [http://www.rop.gov.om/arabic/dg\\_pr\\_visas\\_employment.asp](http://www.rop.gov.om/arabic/dg_pr_visas_employment.asp))

## أولاً: تأشيرة مستثمر:

- تمنح للأجنبي الذي يرغب في استثمار أمواله في البلاد بناء على شهادة صادرة من الهيئة تفيد بذلك :
- صالحة للاستخدام: خلال ستة أشهر من تاريخ الإصدار .
- صلاحيتها: (١٢) شهراً من تاريخ دمج التأشيرة على جواز سفر المستثمر، وبعد التحقق من قيام الاستثمار يمنح إقامة لمدة (٢٤) شهراً بعد إحضار موافقة الهيئة .
- عدد الرحلات: متعددة الرحلات .
- قيمة الرسم: (٥٠) ريالاً عمانياً تستوفى من قبل شرطة عمان السلطانية .

تتولى المحطة الواحدة بالهيئة (دائرة الخدمات العامة) تقديم الخدمات اللازمة للمشروعات ذات الطابع البلدي والتي تتمثل في مجال التخطيط العمراني وتراخيص البناء والخدمات المتعلقة بسلامة الغذاء، كما تتولى اصدار التراخيص ووضع الاشتراطات الصحية والفنية للأنشطة الاقتصادية التي يرخص بمزاوتها في المنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم للمشروعات المقيدة بالسجل التجاري للمنطقة.

ويتم إنجاز المعاملة خلال مدة لا تتجاوز خمسة أيام عمل من تاريخ تقديم الطلب مستوفيا كافة البيانات والمستندات اللازمة.

وفيما يلي بيان بإجراءات أهم الخدمات الأساسية التي تقدمها الهيئة في المرحلة الحالية في شأن تراخيص البناء والتراخيص الفنية والخدمات المتعلقة بسلامة الغذاء والصحة العامة:

## ١- تسليم العلائم

هي عبارة عن خدمة تسليم الإحداثيات الخاصة بالأراضي المخصصة للمستثمرين.

## المستندات المطلوبة

- استمارة طلب تسليم علائم.
- نسخة من عقد الانتفاع والرسم المساحي للأرض.

- أوراق السجل التجاري للمشروع (المستثمر).

## إجراءات الخدمة

- استقبال الطلب من قبل المحطة الواحدة.
- تسجيل الطلب ومراجعته والتأكد من استيفاء البيانات والمستندات المطلوبة.
- تحويل الطلب الى المختصين بدائرة نظم المعلومات الجغرافية.
- تحديد موعد لزيارة الموقع وتسليم العلائم.
- الاتصال بالمستثمر وابلأغه بموعد تسليم العلائم.
- زيارة الموقع وتسليم العلائم بعد التحقق من سداد الرسم المستحق.

## ٢- إصدار إباحة بناء (ترخيص بناء)

هي عبارة عن تصريح للمستثمر / طالب الخدمة بمباشرة البناء والاعمال الانشائية بعد اعتماد الخرائط ومطابقتها للنظم واللوائح المعمول بها في هذا الشأن.

## المستندات المطلوبة

- استمارة طلب إباحة بناء.
- توقيع عقد الانتفاع.
- الرسم المساحي لموقع الأرض.
- ما يفيد التسجيل التجاري للمشروع والمقاول والاستشاري.
- عدد (٣) نسخ من الخرائط المعمارية والإنشائية والحسابات الإنشائية

- والخرائط الكهربائية والميكانيكية والصحية معتمدة من استشاري معتمد.
- نسخة الكترونية من أصل الخرائط المذكورة أعلاه ببرنامج الاوتوكاد.
- تقرير فحص التربة للمباني التي تزيد عن ٣ طوابق معتمد من مكتب استشاري معتمد او مرخص به في السلطنة.
- تعهد الاستشاري للمتابعة والاشراف على المشروع.
- موافقات الجهات الأخرى إذا استدعى ذلك حسب نوع المشروع.

## إجراءات الخدمة

- استقبال الطلب من قبل المحطة الواحدة.
- تسجيل الطلب ومراجعته للتأكد من استيفاء البيانات والمستندات المطلوبة.
- مراجعة وتدقيق واعتماد الخرائط من قبل المهندسين المختصين.
- في حالة وجود أي ملاحظات على المخططات يتم ارسالها للمستثمر أو الاستشاري للتعديل.
- في حال عدم وجود أي ملاحظات يتم ختم الخرائط موضحا به رقم التصريح.
- إصدار إباحة البناء.
- تسليم إباحة البناء للمستثمر وتحصيل الرسوم المستحقة.

## ٣- إصدار تصريح الحفر

- عبارة عن تصريح يتم من خلاله تنظيم العمل بما يتوافق وضمن جودة وسلامة العمل والبيئة المحيطة وحفظ الحقوق وتنظيم مسارات العمل والخدمات على جوانب الطرق وداخل المنطقة.

## المستندات المطلوبة

- استمارة طلب تصريح حفر.
- نسخة من خطاب إسناد المشروع.
- عدد (٣) نسخ من الخرائط الموضحة لنطاق الاعمال متعلقة بالحفريات معتمدة من استشاري المشروع.
- نسخة الكترونية من أصل الخرائط المذكورة أعلاه ببرنامج الاوتوكاد وال بي دي أف (CAD+PDF).
- نسخة من اوراق السجل التجاري لكل من المقاول والاستشاري.
- تعهد الاستشاري للمتابعة والاشراف على المشروع.
- ضمان بنكي قابل للاسترجاع تعادل قيمته ١٠,٠٠٠ ريال من قيمة العقد ولا يتعدى ١٠,٠٠٠ ريال عماني كحد أقصى.

## إجراءات الخدمة

- استقبال الطلب من قبل المحطة الواحدة.
- تسجيل الطلب ومراجعته للتأكد من استيفاء البيانات والمستندات المطلوبة.
- مراجعة وتدقيق واعتماد الخرائط من قبل المهندسين المختصين.
- في حالة تقاطع المسار مع أي خدمات أخرى يتم ارسال الخرائط للحصول على اعتماد الجهة صاحبة الخدمة.
- في حالة وجود اي ملاحظات على المخططات يتم ارسالها للمستثمر او الاستشاري للتعديل
- التحقق من تقديم ضمان بنكي قابل للاسترجاع تعتمد قيمته على مدى حجم

- نطاق الأعمال بما لا يتعدى ١% من قيمة العقد ويتم إرجاع الضمان البنكي عند الانتهاء من أعمال الحفر وإصدار شهادة إكمال عمل بأعمال الحفر.
- الحصول على تصريح من شرطة عمان السلطانية (الإدارة العامة للمرور) لبعض الاعمال خصوصا التي لها علاقة بالطرق.
- في حال عدم وجود اي ملاحظات يتم ختم الخرائط موضحا به رقم التصريح.
- اصدار التصريح، ويكون مدة سريان التصريح هو نفسه مدة تنفيذ المشروع أو حسب ما يحدده المهندس المختص.
- تسليم التصريح لمقدم الطلب بعد التحقق من سداد الرسم المقرر للخدمة.

#### ٤- شهادة إتمام البناء

- عبارة عن شهادة تصدر من الدائرة المختصة توضح اكتمال أعمال المشروع حسب الخرائط والتصاريح المعتمدة مع عدم وجود اي ملاحظات أو مخلفات بالموقع.

#### المستندات المطلوبة

- استمارة طلب شهادة إتمام بناء.
- خطاب من استشاري المشروع يفيد بأن الاعمال تم تنفيذها حسب الخرائط والتصاريح المعتمدة.
- نسخة من الخرائط المنفذة (As built drawing)
- نسخة الكترونية من أصل الخرائط المذكورة أعلاه ببرنامج الاوتوكاد.

#### إجراءات الخدمة

- استقبال الطلب من قبل المحطة الواحدة.
- تسجيل الطلب ومراجعته للتأكد من استيفاء البيانات والمستندات المطلوبة.
- مراجعة وتدقيق الخرائط المنفذة (As built drawing) من قبل المهندسين المختصين.
- زيارة الموقع ومطابقة الاعمال التي تم تنفيذها مع الخرائط المعتمدة.
- في حالة وجود أي ملاحظات على المخططات يتم ارسالها للمستثمر او الاستشاري للتعديل.
- وفي حال عدم وجود أي ملاحظات يتم اصدار شهادة إكمال العمل وإعادة مبلغ التأمين لمقدم الطلب.
- تسليم مقدم الطلب الشهادة بعد تحصيل الرسوم المقررة للخدمة.
- يتم تثبيت الخرائط وحفظها لدى المختصين بدائرة المعلومات الجغرافية (GIS).

#### ٥- تصريح توصيل الخدمات

#### (الكهرباء، المياه، الهاتف ... الخ)

- عبارة عن تصريح لتوفير الخدمات (الكهرباء، المياه، الهاتف ... الخ)
- استمارة طلب خدمة.
- نسخة من عقد الانتفاع والرسم المساحي.
- نسخة من اباحة البناء.
- نسخة من شهادة اكمال البناء.
- أوراق السجل التجاري للمشروع.

#### المستندات المطلوبة

- استمارة طلب خدمة.
- نسخة من عقد الانتفاع والرسم المساحي.
- نسخة من اباحة البناء.
- نسخة من شهادة اكمال البناء.
- أوراق السجل التجاري للمشروع.

#### إجراءات الخدمة

- استقبال الطلب من قبل المحطة الواحدة.
- تسجيل الطلب ومراجعته للتأكد من استيفاء البيانات والمستندات المطلوبة.
- زيارة الموقع من قبل المختصين
- في حال عدم وجود أي ملاحظات يتم اعتماد استمارة الخدمة.

#### ٦- تسجيل عقد الإيجار وتجديده

- عبارة عن توثيق وتسجيل العقد المبرم بين المؤجر والمستأجر بشكل رسمي لدى الهيئة، وذلك بعد التأكد من توافر الاشتراطات المطلوبة، وتقدم هذه الخدمة عند تسجيل العقد لأول مرة أو تجديده.

#### المستندات المطلوبة

- استمارة عقد إيجار ( ثلاث نسخ) موقعة من المؤجر والمستأجر.
- أصل استمارة عقد الايجار السابق (بالنسبة للتجديد).
- نسخة من عقد الانتفاع والرسم المساحي للموقع.
- البطاقة المدنية للمستأجر (الفرد) / السجل التجاري للشركات والمؤسسات.

#### إجراءات الخدمة

- يتم استقبال الطلب من قبل المحطة الواحدة.
- تسجيل الطلب ومراجعته للتأكد من استيفاء البيانات والمستندات المطلوبة.

- زيارة المحل / الموقع للتأكد من استيفائه للاشتراطات المعمول بها في هذا الشأن.
- إبلاغ مقدم الطلب في حال أن المحل / الموقع غير مستوف للاشتراطات على أن يقوم بتعديل الوضع.
- اصدار عقد الايجار بعد استيفاء المحل / الموقع للاشتراطات.
- تسليم نسختي العقد لمقدم الطلب بعد تحصيل الرسوم المقررة.

#### ٧- طلب ترخيص لافتة أو إعلان على الشارع وتجديده

- عبارة عن ترخيص اللافتات الدعائية وغيرها، ويشمل الترخيص مراجعة الصيغة اللغوية والاملائية وشكل وحجم اللافتة وكذلك إحداثيات موقع اللافتة ببرنامج نظم المعلومات الجغرافية (GIS)، وذلك حفظا للنظام العام وتنظيما لمواقع الدعايات والإعلان والحفاظ على الطابع الجمالي للمنطقة.

#### المستندات المطلوبة

- استمارة طلب ترخيص لافتة أو إعلان.
- نموذج من اللوحة معتمد من استشاري المشروع (للافتات المشاريع).
- أوراق السجل التجاري للمشروع مقدم الطلب.
- إحداثيات موقع اللافتة.
- أي موافقات أخرى ضرورية.
- بالنسبة للتجديد يضاف: صورة طبيعية حديثة للوحة أو الإعلان وأصل ترخيص

اللائحة أو الاعلان السابق.

## إجراءات الخدمة

- استقبال الطلب من قبل المحطة الواحدة.
- تسجيل الطلب ومراجعته للتأكد من استيفاء البيانات والمستندات المطلوبة، ومراجعة استيفائه للاشتراطات المعمول بها في هذا الشأن (من حيث اللغة والحجم والشكل والموقع).
- إبلاغ مقدم الطلب في حال أن الطلب غير مستوف للاشتراطات على أن يقوم بتعديل الوضع.
- اصدار الترخيص بعد استيفاء الاشتراطات.
- تسليم الترخيص لمقدم الطلب بعد تحصيل الرسوم المقررة.

## 8- فحص مركبة / معدة تجارية

عبارة عن فحص العبارات التجارية على أبواب وأجسام المركبات والمعدات المستخدمة من قبل الشركات والمؤسسات العاملة بالمنطقة الاقتصادية وترقيمها وفحصها للتأكد من استيفائها للاشتراطات الفنية .

## المستندات المطلوبة

- استمارة فحص مركبة / معدة تجارية.
- السجل التجاري للمؤسسة أو الشركة الصادر من الهيئة.
- نسخة من ملكية المركبة أو المعدة.
- نسخة من ترخيص مزاولة النشاط.

## إجراءات الخدمة

- تسليم الطلب إلى المحطة الواحدة.
- التدقيق على المستندات المرفقة مع الطلب وتسجيله.
- معاينة المركبة أو المعدة المراد تسجيلها أو تجديدها من قبل المختصين .
- إصدار رقم ترخيص للمركبة او المعدة عند استيفائها للاشتراطات المطلوبة.
- تسجيل رقم الترخيص الصادر من الهيئة على المركبة أو المعدة.
- تسجيل أو تجديد المركبة أو المعدة لدى إدارة المرور بشرطة عمان السلطانية.

## 9- تصريح مخيم عمال مؤقت

عبارة عن تصريح يتم من خلاله تنظيم العمل بما يتوافق وضمن السلامة والصحة داخل مخيمات العمال المؤقتة والبيئة المحيطة .

## المستندات المطلوبة

- استمارة طلب تصريح مخيم عمال (مؤقت).
- خرائط الموقع المعتمدة من الاستشاري مع الاحداثيات + نسخة إلكترونية ( PDF +CAD ).
- الترخيص المبدئي والخرائط المعتمدة من الهيئة العامة للدفاع المدني والاسعاف .
- استمارة طلب ترخيص بيئي معبأة للمخيم.
- عقد إنتفاع لأرض المخيم أو رسالة

عدم ممانعة لإستخدام الموقع كمخيم عمال والمرافق التابعة له مع المدة المصرح بها (فترة البدء والانتهاء) من مالك المشروع أو المطور .

- نسخة من اتفاقية المشروع ورسالة الإسناد .

- ضمان بنكي بنسبة ١% من قيمة المشروع ولا يتعدى ١٠,٠٠٠ ريال عماني كحد أقصى .

- اوراق السجل التجاري لمقدم الطلب .

## إجراءات الخدمة

- استقبال الطلب من المحطة الواحدة .

- التدقيق على المستندات المرفقة مع الطلب وتسجيل الطلب .

- يتم مراجعة وتدقيق الخرائط من قبل المختصين .

- في حالة وجود أي ملاحظات يتم ابلاغ صاحب الطلب .

- دفع ضمان بنكي قابل للاسترجاع بنسبة ١ % من قيمة العقد ويتم إرجاع الضمان البنكي عند ازالة مخيم العمال المؤقت .

- في حال عدم وجود أي ملاحظات يتم ختم الخرائط موضحا به رقم التصريح .

- يتم استلام الرسوم واطار التصريح ويكون مدة سريان التصريح هو نفسه المدة المصرح بها بعقد الانتفاع أو رسالة عدم الممانعة من مالك المشروع أو المطور .

## ١٠- إصدار البطاقة الصحية

بطاقة تصدر لمتداولي الأغذية بناء على نتيجة الفحص الطبي تثبت خلوهم من الأمراض المعدية.

## المستندات المطلوبة

- استمارة طلب فحص طبي.
- نسخة من البطاقة الشخصية للعمانيين وبطاقة العمل.
- نسخة من ترخيص مزاولة النشاط للمؤسسة أو الشركة.
- السجل التجاري للمؤسسة أو الشركة الصادر من الهيئة .

## إجراءات الخدمة

- استقبال الطلب من المحطة الواحدة.
- تسجيل الطلب ومراجعته للتأكد من استيفاء البيانات والمستندات المطلوبة، واعتماده.
- تحويل الطلب للجهة المعنية بوزارة الصحة لإجراء الفحص الطبي.
- اصدار تقرير الكشف الطبي لمتداولي الأغذية.
- إصدار البطاقة الصحية من القسم المختص في حالة أثبت الفحص خلوهم من الأمراض.
- تسليم البطاقة لمقدم الطلب بعد تحصيل الرسوم المقررة للخدمة.

## ثانيا: رسوم الترخيص بمزاولة الأنشطة الاقتصادية :

م	الخدمة	مقدار الرسم بالريال العماني	موعد الاستحقاق
١	أولاً: ترخيص النشاط الصناعي :	(١٥٠٠) ألف وخمسمائة	عند إصدار الترخيص سنويا
	ثانياً: ترخيص النشاط السياحي :		
	إنشاء أو إقامة أو استغلال أو انتفاع أو إدارة أو تعديل أو نقل ترخيص المنشآت الفندقية أو السياحية :		
	أ - فندق ( ٥ ) خمس نجوم	(٣٠٠٠) ثلاثة آلاف	
	ب - فندق ( ٤ ) أربع نجوم	(٢٥٠٠) ألفان وخمسمائة	
	ج - فندق ( ٣ ) ثلاث نجوم	(٢٠٠٠) ألفان	
	د - فندق ( ٢ ) نجمتان	(١٨٠٠) ألف وثمانمائة	
	هـ - فندق ( ١ ) نجمة واحدة	(١٥٠٠) ألف وخمسمائة	
	و - شقق فندقية فاخرة	(٢٧٥٠) ألفان وسبعمائة وخمسون	
	ز - شقق فندقية ممتازة	(١٧٥٠) ألف وسبعمائة وخمسون	
	ح - شقق فندقية عادية	(١٠٠٠) ألف	
	ط - مخيمات سياحية فاخرة	(١٥٠٠) ألف وخمسمائة	
	ي - مخيمات سياحية عادية	(١٠٠٠) ألف	
ك - استراحات سياحية	(١٠٠٠) ألف		
ل - مطاعم سياحية (مستقل)	(٥٠٠) خمسمائة		
٢	منشآت مؤقتة	(٥٠٠) خمسمائة	
٣	استغلال أو إدارة المنشآت الفندقية والسياحية القائمة بنظام اقتسام الوقت	(٢٠٠٠) ألفان	
٤	التعامل مع الشركات لتسويق أو تبادل أسابيع اقتسام الوقت	(٢٠٠٠) ألفان	
٥	مكاتب السفر والطيران والسياحة	(١٠٠٠) ألف	
٦	أنشطة النقل السياحي	(١٠٠٠) ألف	
٧	تنظيم الرياضات البحرية	(١٠٠٠) ألف	
٨	تنظيم محلات ومراكز وفنون التسلية	(١٠٠٠) ألف	
٩	مكاتب الإرشاد السياحي	(٥٠٠) خمسمائة	
١٠	رسوم الخدمات السياحية	(٤%) أربعة في المائة من قيمة المبيعات أو الخدمات	يتم سدادها شهريا، و يتم سداد رسوم الشهر خلال الشهر التالي له.

## جدول رسوم الخدمات المقدمة من هيئة المنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم

## أولاً : رسوم القيد في السجل التجاري :

م	الخدمة	مقدار الرسم بالريال العماني	موعد الاستحقاق	
١	قيد المشروع في السجل التجاري	(١٠٠٠) ألف	عند القيد لأول مرة	
٢	تجديد قيد المشروع في السجل التجاري	(١٠٠٠) ألف	كل (٥) خمس سنوات، أو عند تجديد المكتب الرئيسي إذا كان المشروع فرعاً.	
٣	تسجيل عقد حق الانتفاع بالأراضي	(١%) واحد في المائة من مجموع مقابل حق الانتفاع المتفق عليه	عند تسجيل العقد	
٤	قيد عقود الرهن	(١%) واحد في المائة من التسهيلات الائتمانية	عند قيد الرهن	
٥	فك الرهن	(١٠٠) مائة	عند فك الرهن	
٦	طلب الانتفاع بأرض	(٢٥٠) مائتان وخمسون	عند تقديم الطلب	
٧	قيد تعديل بيانات السجل التجاري:			
	أ - تعديل الاسم التجاري	(١٠) عشرة	عند قيد التعديل	
	ب - إضافة نشاط تجاري جديد	(١٠) عشرة		
	ج - تعديل المقر الرئيسي	(٢٠) عشرون		
	د - تعديل أسماء الشركاء	(٢٠) عشرون		
	هـ - تعديل حصص الشركاء	(٢٠) عشرون		
	و - تعديل الشكل القانوني	(٥٠) خمسون		
	ز - دمج شركتين أو أكثر	(٥٠) خمسون		
	ح - تعديل رأس المال	(٥٠) خمسون		
	ط - تغيير أسماء المفوضين بالتوقيع	(٢٠) عشرون		
	ي - تعديل بيانات أخرى	(٢٠) عشرون		
	ك - تعديل بيانات التواصل	بدون رسم		
٨	إصدار شهادة بيانات (مستخرج من السجل التجاري)	(١٠) عشرة		عند إصدار كل شهادة

### ثالثا: رسوم التصاريح البيئية :

م	الخدمة	مقدار الرسم بالريال العماني			موعد الاستحقاق
		الشريحة الأولى	الشريحة الثانية	الشريحة الثالثة	
١	إصدار التصريح البيئي	(٥٠) خمسون	(١٠٠) مائة	(٢٠٠) مائتان	عند إصدار التصريح النهائي
٢	تجديد التصريح البيئي	(٥٠) خمسون	(١٠٠) مائة	(٢٠٠) مائتان	عند تجديد التصريح
٣	مراجعة دراسة تقييم الأثر البيئي أو تقرير التدقيق البيئي	(٥٠٠) خمسمائة ، مضافا إليها التكاليف التي تتكبدها الهيئة حال تكليف مكتب خارجي بمراجعة الدراسة			عند تقديم الدراسة أو التقرير

تحدد الهيئة طبيعة الأنشطة الاقتصادية التي تندرج تحت كل شريحة، بما في ذلك المشروعات المؤقتة ومشاريع البنية الأساسية والمشاريع المكتملة لها.

### رابعا : رسوم تنظيم التخطيط العمراني وتراخيص البناء :

م	الخدمة	مقدار الرسم بالريال العماني		موعد الاستحقاق
١	تصريح حفر	(٥٠) خمسون		عند إصدار التصريح
٢	إصدار مخطط مساحي (كروكي) للأراضي	(٥٠) خمسون		عند إصدار المخطط
٣	إصدار إباحة بناء (تراخيص بناء)	(١٠٠) مائة ريال للمشروع الذي لا تزيد نسبة بنائه على (١٠٠٠) ألف متر مربع، مضافا إليها (٢٥) خمس وعشرون بيسة لكل متر مربع إضافي من المشاريع التي تزيد مساحة بنائها على (١٠٠٠) ألف متر مربع		عند إصدار الإباحة
٤	تجديد إباحة بناء (تراخيص بناء)	(١٠٠) مائة ريال للمشروع الذي لا تزيد نسبة بنائه على (١٠٠٠) ألف متر مربع، مضافا إليها (٢٥) خمس وعشرون بيسة لكل متر مربع إضافي من المشاريع التي تزيد مساحة بنائها على (١٠٠٠) ألف متر مربع		عند التجديد سنويا

م	الخدمة	مقدار الرسم بالريال العماني	موعد الاستحقاق
ثالثا: رسوم تراخيص التعدين:			
١	استكشاف المعادن	(١٨٥٠) ألف وثمانمائة وخمسون مضافا إليه إيجار سنوي بمقدار (١) ريال واحد لكل متر مربع.	
٢	التنقيب عن المعادن	(١٨٥٠) ألف وثمانمائة وخمسون مضافا إليه إيجار سنوي بمقدار (١) ريال واحد لكل متر مربع.	عند إصدار الترخيص سنويا (كل سنة)
٣	التعدين	(١٨٥٠) ألف وثمانمائة وخمسون مضافا إليه إيجار سنوي بمقدار (١) ريال واحد لكل متر مربع.	
٤	التعدين المعيشي	(١٨٥٠) ألف وثمانمائة وخمسون مضافا إليه إيجار سنوي بمقدار (١) ريال واحد لكل متر مربع.	
٥	الإتاوة	(١٠%) عشرة في المائة من قيمة المبيعات	يتم سدادها شهريا، بحيث يتم سداد رسوم الشهر خلال الشهر التالي له.
٦	إصدار شهادة تصدير عينات لأغراض البحث العلمي	(٥) خمسة	عند إصدار الشهادة
٧	إصدار شهادة تصدير عينات لأغراض الدراسة لحاملي تراخيص الاستكشاف والتنقيب	(١) واحد	عند إصدار الشهادة
٨	التنازل عن ترخيص التنقيب أو ترخيص التعدين أو امتياز التعدين	(١٠٠) مائة	عند تسجيل التنازل
٩	طلب تمديد منطقة الترخيص التعديني	(١٠٠) مائة	عند الموافقة على التمديد
١٠	تعديل البيانات في سجل التعدين	(٥٠) خمسون	عند قيد التعديل
رابعا: الأنشطة الاقتصادية الأخرى:			
١	بيع وتوزيع المشروبات الكحولية	(٥٠٠٠) خمسة آلاف	عند إصدار الترخيص سنويا
٢	تقديم الشيشة	(٥٠٠٠) خمسة آلاف	
٣	بيع وتوزيع التبغ والدخان	(٥٠٠٠) خمسة آلاف	
٤	الأنشطة الأخرى	(٥٠٠) خمسمائة عن كل نشاط متجانس	
	خامسا: تجديد ترخيص مزاولة النشاط	ذات الرسم المقرر لترخيص مزاولة النشاط	عند التجديد سنويا

## خامساً: الرسوم المتعلقة بسلامة الغذاء:

م	الخدمة	مقدار الرسم بالريال العماني	موعد ومرات الاستحقاق
١	إصدار إقلاف مواد غذائية لمنشآت تجارية	(٢٥) خمس وعشرون	عند إصدار الشهادة
٢	إصدار تصاريح ثلاجات المرطبات وأجهزة المشروبات الساخنة التجارية في الأماكن العامة (لا يشمل إيجار الموقع ومصارييف الكهرباء)	(١٣٥) مائة وخمسة وثلاثون	عند إصدار التصريح، وعند تجديده سنويا
٣	إصدار الرخصة الصحية لسيارات الشركات الخاصة بنقل المياه أو بيع المواد الغذائية أو نقل وتسويق الأسماك، (يستثنى من ذلك سيارات نقل مياه الشرب المملوكة لأفراد عمانيين)	(٥٠) خمسون	عند إصدار الرخصة، وعند تجديدها سنويا
٤	إصدار بطاقة صحية للباعة وعمال المحلات التجارية	(١٠) عشرة	عند إصدار البطاقة، وعند تجديدها سنويا

## سادساً: رسوم الخدمات الأخرى :

م	الخدمة	مقدار الرسم بالريال العماني	موعد ومرات الاستحقاق
١	خدمات عامة لنزلاء الفنادق ورواد المطاعم العالمية والسياحية	(٥%) خمسة في المائة من قيمة المبيعات أو الخدمات	يتم سدادها شهريا، بحيث يتم سداد رسوم الشهر خلال الشهر التالي له.
٢	خدمات عامة لرواد مراكز فنون التسلية ودور السينما	(١٠%) عشرة في المائة من قيمة التذاكر	يتم سدادها شهريا، بحيث يتم سداد رسوم الشهر خلال الشهر التالي له.
٣	تصريح اللافتات واللوحات الإعلانية والإرشادية على المحلات والسيارات، والملصقات والمطبوعات	(٥٠) خمسون	عند إصدار التصريح، وعند تجديده سنويا
٤	تصريح وضع اللافتات واللوحات الدعائية للمنتجات على أسطح المباني وواجهاتها وعلى الشوارع	(١٠٠) مائة حتى (٣٠) ثلاثين مترا مربعا، وما يزيد على ذلك (٢٥٠) مائتين وخمسين	عند إصدار التصريح، وعند تجديده سنويا

م	الخدمة	مقدار الرسم بالريال العماني	موعد الاستحقاق
٥	تصريح مخيم عمال مؤقت	(١٠٠) مائة ريال للمشروع الذي لا تزيد نسبة بنائه على (١٠٠٠) ألف متر مربع، مضافا إليها (٥) خمس بيسات لكل متر مربع إضافي من مساحة الأرض المخصصة لمخيم العمال والتي تزيد على (١٠٠٠) ألف متر مربع	عند إصدار التصريح
٦	شهادة إتمام البناء	(٥٠) خمسون ريال للمشروع الذي لا تزيد نسبة بنائه على (١٠٠٠) ألف متر مربع، مضافا إليها (٥) خمس بيسات لكل متر مربع من المشاريع التي تزيد مساحة بنائها على (١٠٠٠) ألف متر مربع بحد أقصى (١٠٠٠) ألف	عند إصدار الشهادة
٧	تسليم علائم للمواقع	(١٠) للعلامة (النقطة) الواحدة	عند تقديم طلب تسليم العلائم
٨	اعتماد تقرير المسح التفصيلي	(٥٠) خمسون لكل (١٠٠٠) ألف متر مربع، بالإضافة إلى (١٠) عشر بيسات لكل متر مربع من المشاريع التي تزيد مساحة أرضها على (١٠٠٠) ألف متر مربع بحد أقصى (١٠٠٠) ألف	عند اعتماد التقرير
٩	اعتماد مخطط التنظيم العام	(١٠٠) مائة لكل (١٠٠٠) ألف متر مربع، بالإضافة إلى (٢٥) خمس وعشرين بيسة لكل متر مربع من المشاريع التي تزيد مساحة بنائها على (١٠٠٠) ألف متر مربع بحد أقصى (١٠٠٠) ألف	عند اعتماد المخطط
١٠	اعتماد المخططات التفصيلية	(١٠٠) مائة لكل (١٠٠٠) ألف متر مربع، بالإضافة إلى (٢٥) خمس وعشرين بيسة لكل متر مربع من المشاريع التي تزيد مساحة بنائها على (١٠٠٠) ألف متر مربع بحد أقصى (١٠٠٠) ألف	عند اعتماد المخططات
١١	تعديل المخططات	(١٠٠) مائة لكل (١٠٠٠) ألف متر مربع، بالإضافة إلى (٢٥) خمس وعشرين بيسة لكل متر مربع من المشاريع التي تزيد مساحة بنائها على (١٠٠٠) ألف متر مربع بحد أقصى (١٠٠٠) ألف	عند تعديل
١٢	الحصول على دليل التخطيط العمراني بالمنطقة الاقتصادية (نسخة رقمية)	(٢٥) خمسة وعشرون للنسخة الواحدة	عند تسلم الدليل
١٣	الحصول على نسخة إضافية من الخرائط	(٢٠) عشرون عن كل نسخة	عند توفير الخريطة

للحصول على هذا  
الإصدار يمكنكم  
التواصل مع:

### دائرة التوعية والدعالم على:

☎ : +٩٦٨ ٢٤٥٠٧٥٤٠ / +٩٦٨ ٢٤٥٠٧٥٧٢

البريد الإلكتروني: info@duqm.gov.om

هيئة المنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم

www.duqm.gov.om


الرمز البريدي: ١٠٣، صندوق البريد: ٢٥

مسقط، سلطنة عمان

م	الخدمة	مقدار الرسم بالريال العماني	موعد ومرات الاستحقاق
٥	تسجيل عقود الإيجار	(٣%) ثلاثة في المائة من قيمة العقد السنوي	عند تسجيل العقد، وعند تجديده سنويا
٦	حجز مواقف عامة	(٥٠) خمسون	شهريا لكل موقف من تاريخ الموافقة على الحجز
٧	تصاريح مواقف العداوات	(١٠) عشرة	شهريا لكل موقف من تاريخ إصدار التصريح
٨	ترخيص تسمية المبنى	(٢٠٠) مائتان	عند تقديم الطلب
٩	تغيير لوحة المحل التجاري	(١٠) عشرة	عند تقديم الطلب
١٠	إصدار شهادة لمن يهمله الأمر	(١٠) عشرة	عند إصدار الشهادة
١١	إصدار شهادة أو مستند بدل مفقود أو قائل لجميع المستندات الصادرة من الهيئة	(٢٥) خمسة وعشرون	عند إصدار الشهادة أو المستند
١٢	التصديق على محضر اجتماع الجمعية العامة وتعديل النظام الأساسي للشركات المساهمة	(١٠) عشرة	عند التصديق على كل نسخة
١٣	الحصول على نسخة طبق الأصل من الوثائق والسجلات والمحاضر المودعة لدى الهيئة	(٥) خمسة	عند الحصول على كل نسخة
١٤	التصديق على النظام الأساسي وعقد التأسيس للشركات المساهمة لأول مرة	(٥٠) خمسون	عند التصديق
١٥	توثيق العقود التجارية	(٠,٠٠١) واحد في الألف من قيمة العقد بحد أدنى (٢٠) عشرون، وبحد أعلى (١٠٠) مائة	عند توثيق العقد

الواجهة البحرية للمنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم بطول 75 كم  
 طول الساحل البحري للمنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم 90 كم  
**WATERFRONT OF SEZAD IS 75 KM & COSTAL LINE IS 90 KM**

طول الواجهة السياحية للمنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم 16 كم  
**WATERFRONT OF TOURISM AREA IS 16 KM**  
 طول الساحل السياحي البحري للمنطقة الاقتصادية الخاصة بالدقم 18 كم  
**COSTLINE OF TOURISM AREA IS 18 KM**



أوكو - مشروع  
 مستودعات النفط الخام  
**OTTCO  
 CRUDE OIL  
 STORAGE TERMINAL**